King Saud University

كالسلب نحوه والسلب مركبه وما عليها
في استيلاء الكفار يملك بعض الكفار بعضا واموالهم
واموالنا بالاستيلاء والاحراز بدارهم لا حرنا ونحوه
وعبدنا الآبق ونملك بها حرهم وما يملكهم ومن وجد
منا ماله اخذه بلا شيء ان لم يقسم وبالقيمة ان قسم
وبالثمن ان شراه منهم تاجر وعبد لهم اسلم ثمة فجاءنا
او ظهرنا عليهم عتق كعبد مسلم شراه كافر مستامن
هنا وادخله دارهم ولا نتعرض لتاجرنا ثمة لدمهم
وما لهم الا ان اخذ ملكهم ماله او غيره بعلمه بعنوة وما
اخرجه ملكه حراما ولا يمكن حربي هنا سنة وقيل له
ان تمت هنا سنة نضع عليك الجزية فان اقام

فهو

فهو ذمي لا يترك ان يرجع لا يتغير خراجه وضعت بصلح
واذا غلبوا واقروا على املاكهم يوضع على كتابي ومجوسي
ووثني عجمي ظهر غناه لكل سنة ثمانية واربعون
درهما وعلى المتوسط نصفها وعلى فقير يكتسب ربعها
لا على وثني عربي فان ظهر عليه فطفله وعرسه فيء ولا على
مرتد فلا يقبل منهما الا الاسلام او السيف ولا على
راهب لا يخالط وصبي وامرأة ومملوك واعمى وزمن
وفقير لا يكسب وتسقط بالموت والاسلام وتداخل
بالتكرار ولا تحدث بيعة وكنيسة في دارنا ولهم اعادة
المنهدم ويميز الذمي في زيه ومركبه وسرجه وسلاحه
فلا يركب خيلا ولا يعمل بسلاح ويظهر الكستيج ويركب

Copyright © King Saud University